

Distr.: General
3 March 2021
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 141 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة

التقرير الأربعون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

أولا - مقدمة

- 1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة (A/75/654/Rev.1). وخلال نظر اللجنة في التقرير، قُدِّمت للجنة معلومات وإيضاحات إضافية اختُتمت بردود خطية مؤرخة 26 شباط/فبراير 2021.
- 2 - وقُدِّم تقرير الأمين العام وفقا لقرارات الجمعية العامة 214/42 و 248/45 ألف و 214/53 و 268/63 و 268/65 و 254/67 ألف و 274/69 ألف و 272/71 باء و 262/72 باء و 262/74 باء، ولمقرريها 442/44 و 450/46، فضلا عن المقرر 289/57، التي طلبت فيها الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريرا كل سنتين عن هذا الموضوع.
- 3 - وفي الفقرات أدناه، تقدم اللجنة الاستشارية ملاحظاتها وتوصياتها بشأن تقرير الأمين العام، على النحو التالي: (أ) المسائل المتصلة بمعايير تحديد درجات السفر وأنشطة السفر بالطائرة؛ (ب) اقتراح الأمين العام '1' تحديد عتبة وحيدة لاستخدام درجة الأعمال من جانب الموظفين الذين نقل رتبهم عن رتبة الأمين العام المساعد (وأفراد أسرهم المستحقين)؛ و '2' تطبيق درجة الأعمال إذا تجاوز مجموع ساعات الطيران 9,5 ساعات؛ (ج) اقتراح الأمين العام العودة إلى العمل بخيار المبلغ الإجمالي بنسبة 75 في المائة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أثر جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

4 - أدت القيود المفروضة على السفر على الصعيد العالمي منذ الربع الأول من عام 2020 بسبب جائحة كوفيد-19 إلى انخفاض حجم السفر، ولذلك فمن الصعب، وفقاً للأمين العام، التحقق من الاتجاهات الإحصائية وإجراء مقارنات مع بيانات ما قبل الجائحة، فيما يتعلق على سبيل المثال بطلبات الاستثناء أو رفع درجة السفر؛ والامتنال لسياسة الشراء المسبق؛ واختيار الموظفين مبلغاً إجمالياً عوض تذاكر تشتريها المنظمة؛ والاتجاهات المتعلقة بالعتبة الوحيدة المقترحة، مع تجاوز مجموع ساعات الطيران 9,5 ساعات. وفي الفقرات أدناه، تتناول اللجنة أثر جائحة كوفيد-19 على هذه الجوانب وغيرها من الجوانب المتعلقة بمعايير تحديد درجات السفر وأنشطة السفر بالطائرة، حسب الاقتضاء. وتشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها وتوصياتها بشأن أثر جائحة كوفيد-19 في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021، بما في ذلك أن العمل عن بُعد وعقد الاجتماعات إلكترونياً عوضاً عن الحضور الشخصي ينبغي أن يسفر عن وفورات فيما يتعلق بالسفر. وترى اللجنة أن من المرجح أن يستمر تأثير جائحة كوفيد-19 على السفر في المستقبل القريب (A/75/7، الفصل الأول، الفقرات 12-15 و 62).

ثانياً - المسائل المتصلة بمعايير تحديد درجات السفر وأنشطة السفر بالطائرة

5 - ترد في الفقرات 13 إلى 53 من تقرير الأمين العام معلومات عن مختلف الجوانب المتعلقة بأنشطة السفر الجوي للمنظمة، بما في ذلك بيانات مستمدة من نموذج السفر في نظام أوموجا.

حجم السفر بواسطة الرحلات الجوية التجارية

6 - على نحو ما أوصت به اللجنة الاستشارية في تقريرها السابق، تم تعزيز نظام أوموجا بالقدرة على استخراج بيانات منفصلة، بما في ذلك البيانات المتعلقة بالسفر بواسطة الرحلات الجوية التجارية (A/73/779، الفقرات 11-13). ولدى الاستفسار، زودت اللجنة بمعلومات مستكملة تبين أنه منذ ظهور جائحة كوفيد-19 بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه 2020، وخلال الأشهر الستة التالية، أي من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2020، سجل حجم السفر بواسطة الرحلات الجوية التجارية انخفاضاً كبيراً، على النحو المبين في الجدولين 1 و 2 (انظر أيضاً A/75/654/Rev.1، الجدولان 7 و 8).

الجدول 1

حجم السفر بواسطة الرحلات الجوية التجارية حسب فئة السفر في نظام أوموجا، 1 تموز/يوليه 2018 - 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(عدد الرحلات)

فئة السفر	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2018	كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه 2019	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2019	كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه 2020	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2020	المجموع
السفر في مهام رسمية	54 553	52 832	59 000	16 829	4 038	187 252
استحقاقات السفر	427	168	331	146	280	1 352
السفر المتعلق بالموارد البشرية	2 501	2 469	2 638	1 378	1 730	10 716

فئة السفر	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2018	كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه 2019	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2019	كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه 2020	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2020	المجموع
سفر الأفراد النظاميين	6 388	7 309	6 120	3 367	5 408	28 592
المجموع	63 869	62 778	68 089	21 720	11 456	227 912

الجدول 2

حجم السفر بواسطة الرحلات الجوية التجارية، حسب درجة السفر، 1 تموز/يوليه 2018 - 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

(عدد الرحلات)

درجة السفر	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2018	كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه 2019	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2019	كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه 2020	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر 2020	المجموع	النسبة المئوية
الدرجة الاقتصادية	56 983	54 761	60 856	19 106	10 436	202 144	91
درجة الأعمال	6 242	7 346	6 485	2 273	886	23 232	8
الدرجة الأولى	3	4	5	3	0	15	-
فئات الخدمة المتعددة (بما في ذلك السفر في الدرجة الأولى)	11	6	8	4	2	17	-
فئات الخدمة المتعددة (باستثناء السفر في الدرجة الأولى)	630	661	735	334	132	2 492	1
المجموع	63 869	62 778	68 089	21 720	11 456	227 912	100

7 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن جائحة كوفيد-19 قد أثرت تأثيراً كبيراً على حجم السفر وأنماط السفر في الأمم المتحدة، وأنه من المتوقع عموماً في قطاع السفر أن يظل الوضع متغيراً إلى حد بعيد خلال العام المقبل أو العامين المقبلين. وتلاحظ اللجنة الاستشارية الانخفاض الكبير في حجم السفر بواسطة الرحلات الجوية التجارية خلال عام 2020 بسبب جائحة كوفيد-19، وتقر بصعوبة إدراج تلك السنة، وربما الفترات الزمنية المقبلة، في التقييم العام للاتجاهات الإحصائية. بيد أن اللجنة ترى أن حجم السفر بواسطة الرحلات الجوية التجارية قد زاد زيادة كبيرة خلال الفترة السابقة، وتتوقع ألا يستمر هذا الاتجاه بعد تخفيف و/أو إزالة القيود المفروضة على السفر على الصعيد العالمي (انظر أيضاً تعليقات اللجنة على وسائل الاتصال البديلة في الفقرات 15-18 أدناه). وتتطلع اللجنة إلى مزيد من المعلومات المستكملة والتحليلات في تقرير الأداء المقبل، وكذلك في سياق نظرها في التقرير المقبل عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة في عام 2023.

الاستثناءات التي أذن بها الأمين العام

8 - ترد في الفقرات 13 إلى 22 من تقرير الأمين العام لمحة عامة عن حالات الاستثناء التي أذن بها الأمين العام. وألغت الجمعية العامة، في قرارها 262/72، استخدام السفر في الدرجة الأولى من جانب

موظفي الأمم المتحدة لأغراض سفرهم في مهام رسمية، مع إعمال السلطة التقديرية للأمين العام وفقاً للبند 4-8 من الأمر الإداري ST/AI/2013/3، بصيغته المعدلة، في الحالات التي تنطوي على ظروف خاصة تستدعي استثناءات، ومن ذلك الاستثناء لأسباب صحية أو بسبب متطلبات الخدمة أو لكون المسافر شخصية مرموقة (رئيس دولة أو حكومة سابق) أو وزير حالي أو سابق في الحكومة. وتُمنح الاستثناءات أيضاً عندما يكون موظفون تابعون لإدارة شؤون السلامة والأمن مسؤولين عن توفير خدمات الحماية الأمنية المباشرة إلى رئيس الجمعية العامة والأمين العام ونائب الأمين العام وإلى أزواجهم⁽¹⁾.

9 - وتظهر البيانات الواردة في الجزء الرابع من تقرير الأمين العام أنه في الفترة من 1 تموز/يوليه 2016 إلى 30 حزيران/يونيه 2018، أذن الأمين العام بـ 1 204 استثناءات (بما في ذلك 885 استثناء، أو 73 في المائة، لسفر شخصيات مرموقة وشخصيات بارزة)، وفي الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2020، أذن بـ 841 استثناء (بما في ذلك 637 استثناء، أو 76 في المائة، لسفر شخصيات مرموقة وشخصيات بارزة)، وهو ما يمثل انخفاضاً قدره 363 استثناء، أو 30 في المائة (248 استثناء، أو 28 في المائة، لسفر شخصيات مرموقة وشخصيات بارزة). وحدث هذا الانخفاض على ما يبدو نتيجة تضافر الجهود للحد من عدد الاستثناءات المأذون بها، وانخفاض السفر الجوي العالمي خلال الأشهر الستة الأولى من عام 2020 من جراء القيود المفروضة على السفر بسبب جائحة كوفيد-19.

10 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أنه خلال الفترة من تموز/يوليه 2018 إلى حزيران/يونيه 2020، لم تتم الموافقة على ما مجموعه 76 طلب استثناء، وذلك على النحو التالي: استند 39 طلباً إلى أسباب طبية، غير أن شعبة إدارة الرعاية الصحية والسلامة والصحة المهنية لم تدعم هذه الطلبات؛ ولم تتم الموافقة على 30 طلباً ضمن فئة الشخصيات البارزة لأن المسافرين لم يكن في مستوى بارز، مثل المستوى الوزاري لمختلف موظفي الحكومة؛ وفي الطلبات المتبقية، لم تكن درجات السفر العادية متاحة، ونصح المسافرون بمراجعة خطط سفرهم. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، في التقرير المقبل، معلومات عن المعايير المطبقة لقبول طلبات الاستثناء أو رفضها.

11 - وترى اللجنة الاستشارية أنه خلال فترة الـ 24 شهراً السابقة، أذن في المتوسط بـ 50 استثناء شهرياً (37 استثناء لشخصيات مرموقة وشخصيات بارزة)، في حين أذن في الفترة الأخيرة بما متوسطه 35 استثناء شهرياً (27 استثناء لشخصيات مرموقة وشخصيات بارزة). وعند الاستفسار، زودت اللجنة ببيانات عن الاستثناءات المأذون بها في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 30 حزيران/يونيه 2020، أي الفترة الزمنية التي ظهرت فيها جائحة كوفيد-19 وفُرضت فيها قيود على السفر على الصعيد العالمي نتيجة لذلك، وهي بيانات تظهر أنه أذن بما مجموعه 78 استثناء (بما في ذلك 56 استثناء لشخصيات مرموقة وشخصيات بارزة)، بمتوسط 13 استثناء في الشهر. وتلاحظ اللجنة أنه بالتالي خلال الأشهر الـ 18 السابقة لفرض القيود المتصلة بجائحة كوفيد-19، أي في الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019،

(1) حتى حزيران/يونيه 2018، يجوز للمسؤول التنفيذي عن شؤون الحماية المرافق للأمين العام وحده السفر في الدرجة الأولى، ويسافر عادةً موظفو الأمن المرافقون لكبار المسؤولين الآخرين، على أساس كل حالة على حدة، في درجة أدنى من الدرجة الأولى (انظر أيضاً ST/AI/2013/3/Amend.3، البند 3-4). وشملت الاستثناءات المأذون بها لأفراد الأمن في الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2020 ما مجموعه 113 رحلة، بلغت قيمتها 563 648 دولار، أو 4 988 دولاراً للرحلة الواحدة، وفي الفترة من 1 تموز/يوليه 2016 إلى 30 حزيران/يونيه 2018 ما مجموعه 130 رحلة، بلغت قيمتها 801 562 دولاراً، أو 6 166 دولاراً للرحلة الواحدة، مما أدى إلى انخفاض النفقات بمبلغ 1 178 دولاراً للرحلة الواحدة، أو 237 914 دولاراً لمجموع الرحلات (انظر A/75/654/Rev.1، الفقرة 17 والجداول 1-4).

أُذن بما مجموعه 763 استثناء (581 استثناء لشخصيات مرموقة وشخصيات بارزة)، بمتوسط 42 استثناء في الشهر (32 استثناء لشخصيات مرموقة وشخصيات بارزة).

12 - وترى اللجنة الاستشارية أن الاستثناءات التي أذن بها الأمين العام لشخصيات مرموقة وشخصيات بارزة تمثل حصة كبيرة بشكل غير متناسب، أو 75 في المائة، من مجموع الاستثناءات المأذون بها في الفترة من 1 تموز/يوليه 2016 إلى 30 حزيران/يونيه 2020، ويبدو أن هذه الاستثناءات يؤذن بها بشكل روتيني. وترى اللجنة أن هناك حاجة إلى زيادة فعالية الإجراءات الإدارية المتعلقة بسفر الشخصيات المرموقة والشخصيات البارزة في مهام رسمية. ولذلك توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام الاستغناء عن الحاجة إلى استثناءات في تلك الفئة وتنفيذ سياسة تمنح درجات سفر أعلى للشخصيات المرموقة والشخصيات البارزة أثناء السفر في مهام رسمية، مع تعريف المقصود بالشخصية المرموقة أو البارزة بوضوح. وتشير اللجنة إلى أن الجمعية، في الفقرة 15 من قرارها 262/72 باء، شجعت الأفراد من غير الموظفين الذين يحق لهم السفر بالدرجة الأولى، باستثناء ممثلي أقل البلدان نمواً، على أن يخفضوا طوعاً درجة سفرهم إلى الدرجة الأدنى مباشرة. ولذلك، ترى اللجنة أنه ينبغي توعية المسافرين من الشخصيات المرموقة والشخصيات البارزة بأن بإمكانهم اختيار الخفض الطوعي لدرجة السفر من الدرجة التي يحق لهم السفر فيها و/أو أنهم قد يرغبون في استخدام نقاط الأميال الجوية للسفر المتكرر للحصول على درجة السفر التي يرغبون فيها (انظر أيضاً الفقرة 14 أدناه). وتتطلع اللجنة إلى تلقي معلومات مستكملة في هذا الشأن، بما في ذلك معلومات إحصائية، في سياق التقرير المقبل عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة.

الخفض الطوعي لدرجة السفر واستخدام نقاط الأميال الجوية للسفر المتكرر

13 - تشجع سياسة الأمانة العامة المتعلقة بالسفر في مهام رسمية على الخفض الطوعي لدرجة السفر عن طريق توفير مقصورات الدرجة الاقتصادية الممتازة أو المقاعد الممتازة إذا خفض الموظفون طوعاً درجة سفرهم المستحقة. وفي الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2020، سُجلت طلبات في نظام أوموجا لما مجموعه 145 3 رحلة مع الخفض الطوعي لدرجة السفر، أي 11,3 في المائة من مجموع الرحلات المستحقة بواسطة الطائرات التجارية التي اشترتها الأمم المتحدة، وهو ما يمثل وفورات قدرها 299 036 5 دولاراً (A/75/654/Rev.1، الفقرات 30-32). واللجنة الاستشارية على ثقة من أن الأمين العام سيواصل تشجيع الموظفين من جميع الرتب، بمن فيهم كبار الموظفين من رتبة الأمين العام المساعد فما فوق (وأفراد أسرهم المستحقين)، على أن يخفضوا طوعاً درجة السفر من الدرجة المستحقة عند الإمكان، بما في ذلك على سبيل المثال، عند سفرهم لحضور مناسبات تتكرر بانتظام، مثل الاجتماعات أو المؤتمرات.

14 - استجابة لطلب الجمعية العامة (القرار 262/72 باء، الجزء الأول، الفقرة 8) مواصلة رصد أفضل الممارسات في مجال نقاط الأميال الجوية للسفر المتكرر وتقديم تقرير إلى الجمعية عن أي اتجاهات جديدة للاستفادة من نقاط الأميال الجوية للسفر المتكرر بغية تحسين إدارة السفر، أجرت الأمانة العامة عملية وضع معايير مرجعية. وأعادت هذه العملية تأكيد الاستنتاجات السابقة، وهي أن إدارة برنامج مؤسسي لنقاط الأميال الجوية للسفر المتكرر غير مجدية اقتصادياً، حيث تفوق تكاليف إدارة برنامج من هذا القبيل أي فوائد مرتبطة به، وأن منظمات القطاع الخاص والعالم الكبيرة التي يماثل حجمها حجم الأمانة العامة تُفضل إبرام

اتفاقات متفاوض بشأنها مع شركات الطيران لإتاحة خصم مقدّم (A/75/654/Rev.1، الفقرات 49-53). وتشير اللجنة الاستشارية إلى تقريرها بشأن مقترحات الأمين العام المتعلقة باستعمال الموارد المخصصة للسفر بالطائرة على نحو أكثر كفاءة وفعالية، وإلى ملاحظتها في هذا الشأن بأنه ينبغي لموظفي الأمم المتحدة ألا يستخدموا، لأغراض السفر الشخصي، أيًا من نقاط الأميال الجوية للسفر المتكرر التي اكتسبوها نتيجة قيامهم بمهام رسمية، وأنه ينبغي تشجيع الموظفين على استخدام هذه النقاط لحجز تذاكر السفر في مهام رسمية، حيثما أمكن ذلك (A/66/739، الفقرة 11). وترى اللجنة أن على الأمين العام أن يواصل جهوده ويشجع جميع الموظفين، ولا سيما كبار مسؤولي الأمم المتحدة من رتبة الأمين العام المساعد فما فوق، بما يشمل موظفي الدعم التابعين لهم، الذين تتطلب مسؤولياتهم في كثير من الأحيان السفر بانتظام في رحلات جوية تجارية، على استخدام نقاط الأميال الجوية للسفر المتكرر التي اكتسبوها من سفرهم في مهام رسمية وحجز تذاكر سفر في الدرجة الأقل تكلفة، ثم استخدام الأميال الجوية للسفر المتكرر للحصول على الدرجة المرغوب فيها. وتتطلع اللجنة إلى إدراج معلومات إحصائية في هذا الشأن في سياق التقرير المقبل عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة.

استخدام وسائل الاتصال البديلة

15 - تتناول الفقرات 45 إلى 47 من تقرير الأمين العام استخدام وسائل الاتصال البديلة. وقد زاد عدد جلسات التداول بالفيديو من 4 219 في عام 2015 إلى 9 506 في عام 2020. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات التابع لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قام، في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، أي في العام الذي ظهرت فيه جائحة كوفيد-19، بتنظيم وإدارة ما مجموعه 5 281 من جلسات التداول بالفيديو والاجتماعات الافتراضية باستخدام مختلف المنصات المتاحة في المقر. وأبلغت اللجنة كذلك بأن القسم يسهّل أيضا التعاون الافتراضي وجلسات التداول بالفيديو على نطاق منظومة الأمم المتحدة دعما للاجتماعات، باستخدام نموذج مختلط يتيح عقد اجتماعات في عين المكان والمشاركة عن بعد في آن واحد. ولهذا الغرض، أعاد القسم تهيئة الهياكل الأساسية والنظم القائمة بما يمكن من العمل في بيئة لم تكن معدات الاتصالات والمعدات التقنية مصممة لها في الأصل.

16 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن نظام الأمم المتحدة للتداول بالفيديو ومنصة "سيسكو ويبكس" (بتكلفة سنوية تبلغ 12 450 دولارا للرخصة الممنوحة للأمانة العامة في نيويورك) ومنصة "مايكروسوفت تيمز" (تكلفتها جزء من تكلفة حزمة برامج "مايكروسوفت أوفيس 365" البالغة 13,27 مليون دولار لجميع كيانات الأمانة العامة على الصعيد العالمي) قد أدمجت كلها مع منصات أخرى. وقد تطلب ذلك درجات متفاوتة من الوقت اللازم للتحضير. وعلى سبيل المثال، استلزم دعم عقد الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة في شكل مختلط، بحكم طابعه المعقد، شهورا من التحضير، وتطلب ذلك أيضا وضع نظم وإجراءات جديدة وإجراء تجارب تشغيلية. وتشير اللجنة إلى أن التكنولوجيات الذاتية التشغيل، مثل رسائل الفيديو أو الرسائل النصية الفورية (كنظامي "سكايب للمؤسسات" و "واتساب")، غير مدرجة في الإحصاءات ولكنها شائعة الاستخدام (A/73/779، الفقرة 19).

17 - وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن الدروس المستفادة من أفضل الممارسات المتبعة خلال جائحة كوفيد-19 أظهرت مستويات أعلى من انخراط المشاركين، بسبل منها الاتصال المباشر، في ترتيبات تحديد مواعيد الاجتماعات والمناسبات والتخطيط لها، مع تزايد استعداد منظمي المناسبات لعقد اجتماعات

ومناسبات افتراضية مختلطة وقدرتهم على ذلك. وأبلغت اللجنة أيضا بتلقي ردود فعل إيجابية من منظمي اجتماعات الأمم المتحدة والمشاركين فيها على ما يقدمه موظفو مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من دعم تقني مباشر وتوجيهات عملية بشأن أفضل السبل لاستخدام المعدات والمنصات قبل الاجتماعات والمناسبات وأثناءها وبعدها. وتثني اللجنة الاستشارية على ما قدمه مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من دعم متواصل مكن المنظمة، بما في ذلك اللجنة نفسها، من مواصلة عملها دون توقف.

18 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى طلب الجمعية العامة من الأمين العام، قبل تفشي جائحة كوفيد-19، زيادة استخدام الوسائل البديلة للاتصال والتمثيل (انظر القرار 262/72 باء، الفقرة 6). وتشير اللجنة أيضا إلى ملاحظتها الواردة في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021، فيما يتعلق باستخدام الاجتماعات الافتراضية وأدوات التدريب المنفذ عبر الإنترنت، وأنه ينبغي إبقاء السفر لحضور حلقات العمل أو المؤتمرات أو الاجتماعات عند الحد الأدنى (A/75/7، الفصل الأول، الفقرة 62). وتتطلع اللجنة إلى تلقي مزيد من المعلومات المستكملة، ولا سيما الدروس المستفادة بشأن استخدام وسائل الاتصال البديلة خلال فترة تفشي جائحة كوفيد-19 وما بعدها، في سياق التقرير المقبل عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة.

الامتثال لسياسة الشراء المسبق

19 - ترد معلومات عن الامتثال لسياسة الشراء المسبق في الفقرات 35 إلى 44 من تقرير الأمين العام، وتشير إلى أنه امتثل إجمالا في 38 في المائة من الرحلات لسياسة الشراء المسبق في الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 تموز/يوليه 2020، بالمقارنة مع 33 في المائة في الفترة من 1 تموز/يوليه 2016 إلى 30 حزيران/يونيه 2018. ويوضح الأمين العام أنه من الصعب التنبؤ باتجاهات الامتثال نتيجة للقيود المفروضة بسبب انتشار جائحة كوفيد-19، وأن طلبات السفر قد انخفضت بنسبة 65 في المائة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه 2020، بالمقارنة مع الفترة نفسها من عام 2019. ولدى الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بمعلومات تبين أن نسبة الامتثال للسياسة في الفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 بلغت 40 في المائة (انظر الجدول 3).

الجدول 3

الامتثال لسياسة الشراء المسبق، حسب فئة السفر، 1 تموز/يوليه - 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

فئة السفر	عدد الرحلات	النسبة (بالنسبة المئوية)	الامتثال	تقديم شريك الموارد البشرية	الموظف المكلف بالموافقة على معاملات السفر والشحن	متوسط الوقت (بالأيام) ^(أ)	مكتب تجهيز معاملات السفر
السفر في مهام رسمية	4 038	38	9,1	لا ينطبق	1,3	1,3	
استحقاقات السفر	280	59	12,6	2,9	5,9	3,1	
السفر المتعلق بالموارد البشرية	1 730	39	18,2	1,3	2,4	1,0	
سفر الأفراد النظاميين	5 408	59	26,1	لا ينطبق	0,5	3,1	
المجموع (المتوسط المرجح)	62 867	40	18,6	لا ينطبق	1,3	1,9	

(أ) ترجح جميع متوسطات الوقت الواردة في سطر "المجموع" الإجمالي بالنظر إلى العدد النسبي للرحلات في كل فئة من فئات السفر. وتستخدم المتوسطات المرجحة لتفسير التباين الكبير في أحجام السفر المرتبط بكل فئة من فئات السفر والفرق في خطوات سير العمل في ما يتعلق باستحقاقات السفر والسفر المتعلق بالموارد البشرية (أي إدراج خطوة للحصول على موافقة شريك الموارد البشرية).

20 - وترى اللجنة الاستشارية أن معدل الامتثال خلال جائحة كوفيد-19، التي شهدت انخفاضاً كبيراً في حجم السفر، شهد زيادة طفيفة ليصل إلى 40 في المائة، مقابل 38 في المائة في الفترة السابقة. وتشير اللجنة إلى أن الجمعية العامة قد أعربت، في عدد من المناسبات، عن قلقها إزاء انخفاض معدل الامتثال لسياسة الشراء المسبق (انظر أيضاً القرار 262/72، باء، الفقرة 4). وتكرر اللجنة تأكيد ضرورة بذل جهود أقوى، لا سيما في المجالات التي يمكن فيها للمكاتب المعنية تنظيم السفر بصورة أفضل، بالنظر إلى أن معظم السفر في مهام رسمية لا ينفذ في سياق حالات طوارئ أو تلبيةً لاحتياجات غير متوقعة، من أجل تحسين معدل الامتثال في جميع فئات السفر، مع مراعاة أنماط السفر في مهام رسمية وطابعه وأسباب عدم الامتثال (A/75/7، الفصل الأول، الفقرتان 62 و 63). وتكرر اللجنة أيضاً تأكيد ضرورة بذل جهود وإطلاق مبادرات للتوعية بسياسة الشراء المسبق، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن التدابير المتخذة، بما في ذلك الدروس المستفادة في هذا الشأن خلال جائحة كوفيد-19، في سياق التقرير المقبل (انظر أيضاً A/73/779، الفقرة 16).

21 - ويوضح الأمين العام أنه في إطار تفويض السلطة الجديد الذي أنشئ في كانون الثاني/يناير 2019، أصدرت شعبة التحول المؤسسي والمساءلة التابعة لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال تقارير فصلية عن مؤشرات الأداء الرئيسية لجميع كيانات الأمانة العامة، تشمل مؤشراً بشأن سياسة الشراء المسبق (A/75/654/Rev.1، الفقرة 35). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن شعبة التحول المؤسسي والمساءلة ترصد الامتثال لسياسة الشراء المسبق باعتباره جزءاً من مؤشرات الأداء الرئيسية الـ 16 لإطار تفويض السلطة، وأن لوحة المتابعة الإدارية تقدم عرضاً مرئياً لبيانات الامتثال. وتشير اللجنة الاستشارية إلى طلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يسأل المديريين المسؤولين عن الاستخدام الحثيث لموارد السفر وأن يدرج الشراء المسبق للتذكير باعتباره مؤشراً من مؤشرات الأداء الرئيسية في تقييمات الأداء العادية للمهام الإدارية والإدارات (انظر القرار 262/72، باء، الفقرتان 5 و 6). وستقدم اللجنة مزيداً من التعليقات بشأن مؤشرات الأداء الرئيسية في اتفاقات كبار المديرين في سياق تقريرها المقبل عن التقرير المرحلي العاشر للأمين العام عن المساءلة: تعزيز المساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة.

عملية الشراء لخدمات إدارة السفر بالطائرة

22 - يوضح الأمين العام أن دراسة أفضل الممارسات خلصت إلى أن الأمم المتحدة ينبغي أن تعتمد نهجاً إقليمياً إزاء الخصومات والترتيبات المحلية وأن تتكيف مع ظروف السوق المحلية. وعلاوة على ذلك، اتُّبع نهج موحد على نطاق الأمانة العامة، ووضَّح بيان بالمتطلبات يكفل أن تجري عمليات الشراء وفقاً لمبادئ الشراء المعمول بها في الأمم المتحدة (A/75/654/Rev.1، الفقرة 48). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، إلى جانب بيان المتطلبات المذكور أعلاه، سيُقدَّم هيكل مقترح لتحديد معايير التقييم التقني لمقدمي العروض المحتملين في إطار مجموعة موحدة. وعلاوة على ذلك، سيؤدي هذا النهج إلى تحقيق أوجه كفاءة تشمل خفض عبء عمل المشتريات، إذ سيقُل عدد العقود التي تحتاج الأمانة العامة إلى إدارتها، فضلاً عن تحقيق وفورات في الحجم، كما سيسهل إجراء مفاوضات مع شركات الطيران بشأن الخصومات. وأبلغت اللجنة كذلك بأن النهج الإقليمي المتبع في شراء خدمات إدارة السفر الجوي لن يؤثر على المسائل المتصلة بسياسة الشراء المسبق.

23 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن العقد المبرم مع الجهة الحالية التي تقدم خدمات إدارة السفر الجوي في المقر قد بدأ العمل به منذ 1 كانون الأول/ديسمبر 2005، وتم تجديده مرتين، على أن ينتهي آخر عقد في تشرين الأول/أكتوبر 2021. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام كفالة التقيد التام في عمليات الشراء المتعلقة بجميع عقود خدمات إدارة السفر بالطائرة بالمبادئ العامة للشراء الواردة في المادة 5-12 من النظام المالي، وهي: (أ) أعلى جودة بأفضل سعر؛ و (ب) الإنصاف والنزاهة والشفافية؛ و (ج) المنافسة الدولية الفعلية؛ و (د) مراعاة مصلحة الأمم المتحدة، وكفالة أن تتيح عملية الشراء إمكانية منح العقد لعدة بائعين لإتاحة منافسة أكبر بين البائعين الذين يقع عليهم الاختيار (القرار 262/72، باء، الفقرة 20).

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة على نطاق المنظومة

24 - شجعت الجمعية العامة، في قرارها 262/72 باء، لجنة الخدمة المدنية الدولية على أن تقيّم على نطاق المنظومة معايير تحديد درجات السفر بالطائرة وأن تقدم توصيات ذات صلة بالموضوع إلى الجمعية. وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى نتائج التقييم الذي تجريه لجنة الخدمة المدنية الدولية وما يتصل بها من توصيات (A/73/779، الفقرة 23).

ثالثاً - الاقتراح المتعلق بتحديد عتبة وحيدة لاستخدام درجة الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين)

25 - ترد في الفقرات 67 إلى 96 من تقرير الأمين العام معلومات تتعلق باقتراح الأمين العام المتعلق بتحديد عتبة وحيدة لاستخدام درجة الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين). وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها 262/72 باء أن يدرج في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تحليلاً وتوصيات بشأن تحديد عتبة وحيدة لاستخدام درجة الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين). وأوصت اللجنة الاستشارية، لدى نظرها في الاقتراح الذي قدمه الأمين العام في وقت لاحق، بأن يقوم الأمين العام بما يلي: (أ) اعتماد عتبة وحيدة لاستخدام درجة الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين)؛ و (ب) تنفيذ اقتراح الأمين العام الداعي إلى تحديد فترة السفر بـ 10 ساعات، تتألف من الزمن الفعلي للرحلة الجوية والزمن الفعلي للتوقف أثناء السفر، على أساس مؤقت أو تجريبي (A/73/779، الفقرة 31).

26 - ويقترح الأمين العام في هذا التقرير ما يلي: (أ) نموذج عتبة وحيدة للسفر في مهام رسمية، و (ب) تطبيق درجة الأعمال إذا كان إجمالي وقت الرحلة يتجاوز 9,5 ساعات، ليحل محل العتبة المزدوجة الحالية وهي 9 ساعات (للرحلات المباشرة) و 11 ساعة (للرحلات غير المباشرة). ويوضح الأمين العام أنه سيتم حساب إجمالي وقت الرحلة عن طريق تجميع وقت الطيران لجميع مراحل الرحلة إلى وجهة معينة، استناداً إلى جداول الرحلات الجوية المنشورة للرحلات المتاحة في شبكة التوزيع العالمية وقت إصدار التذاكر. ولا يشمل الحساب أوقات التوقف أو التبديل بين الطائرات ولا أوقات السفر من وإلى المطارات في

بلدان المنشأ وبلدان المقصد. وعند الاستفسار، تلقت اللجنة الاستشارية معلومات تتضمن بدائل لإجمالي وقت الرحلة تتراوح بين 8 ساعات و 11 ساعة، بزيادات قدرها 30 دقيقة (انظر الجدول 4).

الجدول 4

بدائل العتبة الوحيدة (إجمالي وقت الرحلة)

(عدد الرحلات)

درجة السفر	في إطار سياسة العتبة						في إطار العتبة الوحيدة	
	المزوجة الحالية	8 ساعات	8,5 ساعات	9 ساعات	9,5 ساعات	10 ساعات	10,5 ساعات	11 ساعة
درجة الأعمال	16 314	24 339	21 540	17 052	15 814	14 738	13 798	12 271
الدرجة الاقتصادية	63 017	54 992	57 791	62 279	63 517	64 593	65 533	67 060
المجموع	79 331	79 331	79 331	79 331	79 331	79 331	79 331	79 331
صافي الأثر المترتب على الرحلات في درجة الأعمال (النسبة المئوية)	49,2	32,0	4,5	(3,1)	(9,7)	(15,4)	(24,8)	
الأثر الصافي لنفقات التذاكر عموماً (النسبة المئوية)	14,6	10,0	1,5	(0,4)	(2,0)	(3,6)	(6,9)	

27 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن البيانات المستخرجة من نظام أوموجا للفترة من 1 تموز/يوليه 2016 إلى 30 حزيران/يونيه 2020 تبين أنه بتطبيق سياسة العتبة الوحيدة، من المفترض أن يؤدي وقت طيران يبلغ 9,5 ساعات إلى انخفاض إجمالي قدره 3,1 في المائة في عدد الرحلات في درجة الأعمال وتحقيق وفورات بنسبة 0,4 في المائة في إجمالي نفقات التذاكر. وأبلغت اللجنة أيضاً أن التقديرات أشارت في التحليل السابق للعتبة الوحيدة، بالاستناد إلى رحلة مدتها 10 ساعات، إلى عدم تحقيق أي وفورات في التكاليف (أو تحقيق وفورات تقل عن 0,05 في المائة). وتشير اللجنة إلى أن متوسط عتبة السفر في درجة الأعمال في 23 منظمة دولية هو 8,3 ساعات، حيث تطبق معظم المنظمات 9 ساعات على عتباتها (انظر A/73/779، المرفق الثاني).

28 - وترى اللجنة الاستشارية أن الاقتراح الحالي للأمين العام قد خفض العتبة الوحيدة المقترحة سابقاً، البالغة 10 ساعات، بمقدار 30 دقيقة، إلى 9,5 ساعات. وفي حين أن اللجنة لا تعترض، من حيث المبدأ، على عتبة وحيدة تبلغ 9,5 ساعات، فإنها لا تزال ترى أنه لم تقدّم أي معلومات مقنعة تبين مدى فعالية هذا العدد من الساعات تحديداً أو ما يحققه من أوجه الكفاءة من حيث التكلفة أو أثره على إنتاجية الموظفين وصحتهم البدنية والنفسية أو مزاياه عموماً بالمقارنة مع عدد ساعات السفر الأخرى، سواء كان أقل أو أكثر (انظر أيضاً A/73/779، الفقرة 30). ولذلك، ترى اللجنة أن تحديد عدد ساعات السفر الذي يتعين تطبيقه بالاقتراح مع العتبة الوحيدة مسألة من مسائل السياسة العامة التي ينبغي أن تقررها الجمعية العامة.

رابعاً - خيار المبلغ الإجمالي

29 - بغية تحسين فعالية وكفاءة إدارة السفر والتحفيز على زيادة استخدام خيار المبلغ الإجمالي، يقترح الأمين العام وقف التدبير المؤقت المتمثل في تحديد المبلغ الإجمالي بنسبة 70 في المائة من سعر تذكرة

السفر بالدرجة الاقتصادية الأقل تقييداً والعودة إلى مبلغ إجمالي بنسبة 75 في المائة، مع زيادة عدد الموظفين الذين يختارون المبلغ الإجمالي نتيجة لإعادة منح أيام السفر، على النحو المبين في الفقرات 54 إلى 66 من تقرير الأمين العام. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مدة الإجراءات الإدارية والتكاليف اللازمة لتجهيز طلبات المبلغ الإجمالي أقل بالمقارنة مع تولي المنظمة مسؤولية ترتيبات إجازة زيارة الوطن أو زيارة الأسرة أو السفر المتصل بمنحة التعليم؛ وبالإضافة إلى ذلك، ليست هناك حاجة إلى وكالة سفر خارجية. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام العودة إلى خيار المبلغ الإجمالي السابق البالغ 75 في المائة.

خامسا - خلاصة

30 - توصي اللجنة الاستشارية، رهنا بملاحظاتها وتوصياتها الواردة أعلاه، بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام ما يلي:

(أ) وقف تطبيق الجزء المتبقي من التدبير المؤقت (وهو تحديد خيار المبلغ الإجمالي ليصبح 70 في المائة من سعر تذكرة السفر بالدرجة الاقتصادية الأقل تقييداً) والعودة إلى نسبة الـ 75 في المائة العادية لخيار المبلغ الإجمالي؛

(ب) اعتماد نموذج عتبة وحيدة للسفر في مهام رسمية للموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) لفئات مختارة للسفر؛

(ج) إرساء معيار بأن تكون درجة السفر بالطائرة في درجة الأعمال إذا كان إجمالي وقت الرحلة (الذي يتألف من وقت الطيران الكلي لجميع مراحل الرحلة إلى وجهة معينة) أكثر من 9,5 ساعات، أو أي عدد من الساعات تراه الجمعية العامة مناسبة.